

Distr.: General
24 May 2023
Arabic
Original: English
Arabic, English, French and
Spanish only

اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة



اللجنة المعنية بحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة

الدورة التاسعة والعشرون

14 آب/أغسطس - 8 أيلول/سبتمبر 2023

البند 1 من جدول الأعمال المؤقت

إقرار جدول الأعمال

جدول الأعمال المؤقت وشروحه

جدول الأعمال المؤقت

- 1- إقرار جدول الأعمال.
- 2- المسائل التنظيمية.
- 3- تقرير الرئيس عن الأنشطة المنجزة بين الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين للجنة.
- 4- تقديم الأطراف في الاتفاقية تقاريرها بموجب المادة 35.
- 5- النظر في التقارير التي قدمتها الأطراف في الاتفاقية بموجب المادة 35.
- 6- التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وهيئات مختصة أخرى.
- 7- التعليقات العامة.
- 8- أساليب عمل اللجنة.
- 9- الأنشطة المنجزة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية.
- 10- الاجتماعات المقبلة.
- 11- مسائل أخرى.
- 12- اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والعشرين.



الرجاء إعادة الاستعمال

الشروح

1- إقرار جدول الأعمال

بموجب المادة 9 من النظام الداخلي للجنة، يكون البند الأول في جدول الأعمال المؤقت لأي دورة هو إقرار جدول الأعمال، ما لم يقتض الحال انتخاب أعضاء المكتب بموجب المادة 20. ووفقاً للمادة 10، يجوز للجنة أن تتفح جدول الأعمال خلال أي دورة من دوراتها، ويجوز لها، حسب الاقتضاء، أن ترجئ النظر في بعض بنوده أو تضيف إليه بنوداً أو تحذفها منه.

وقد أعد الأمين العام جدول الأعمال المؤقت للدورة التاسعة والعشرين، بالتشاور مع رئيس اللجنة، عملاً بالمادة 8 من نظامها الداخلي.

2- المسائل التنظيمية

سوف تعقد اللجنة دورتها التاسعة والعشرين في مكتب الأمم المتحدة في جنيف، في القاعة XVII بقصر الأمم، في الفترة من 14 آب/أغسطس إلى 8 أيلول/سبتمبر 2023. وستُعقد الجلسة الأولى من الدورة يوم الاثنين، 14 آب/أغسطس، في الساعة 10/00، وسيفتتح الدورة ممثلٌ للأمين العام. وعملاً بالمادة 29 من النظام الداخلي، تكون جلسات اللجنة علنية، ما لم تقرر اللجنة خلاف ذلك. وستنظر اللجنة في المسائل المتعلقة بتنظيم الدورة التاسعة والعشرين، ولا سيما اعتماد برنامج عملها.

3- تقرير الرئيس عن الأنشطة المنجزة بين الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين للجنة

ستنظر اللجنة في تقرير الرئيس عن الأنشطة المنجزة بين الدورتين الثامنة والعشرين والتاسعة والعشرين.

4- تقديم الأطراف في الاتفاقية تقاريرها بموجب المادة 35

سيقدّم إلى اللجنة تحديث عن التقارير الواردة من الأطراف في الاتفاقية بموجب المادة 35. وحتى وقت صدور جدول الأعمال المؤقت هذا، وردت التقارير التالية وهي بانتظار نظر اللجنة فيها:

الطرف	تقديم التقرير	الموعد المحدد	تاريخ الاستلام	رمز الوثيقة
الاتحاد الأوروبي	2023	18 نيسان/أبريل 2023	-	
الاتحاد الروسي	2022	5 تشرين الأول/أكتوبر 2022	-	
إثيوبيا	2020	9 كانون الثاني/يناير 2023	-	
أذربيجان	2019	17 كانون الأول/ديسمبر 2019	CRPD/C/AZE/2-3	
أرمينيا	2020	14 أيلول/سبتمبر 2020	-	
إسرائيل	2014	18 أيار/مايو 2017	CRPD/C/ISR/1	
إسواتيني	2014	24 آب/أغسطس 2022	-	
أفغانستان	2014	1 كانون الأول/ديسمبر 2020	CRPD/C/AFG/1	
ألمانيا	2019	25 أيلول/سبتمبر 2019	CRPD/C/DEU/2-3	
أندورا	2016	30 آذار/مارس 2017	CRPD/C/AND/1	
أوغندا	2022	28 آذار/مارس 2023	-	
أوكرانيا	2020	5 تشرين الأول/أكتوبر 2020	-	

الطرف	الموعد المحدد لتقديم التقرير	تاريخ الاستلام	رمز الوثيقة
أيرلندا	2020	8 تشرين الثاني/نوفمبر 2021	-
آيسلندا	2018	5 أيار/مايو 2021	-
باراغواي	2019	19 آذار/مارس 2019	CRPD/C/PRY/2-3
باكستان	2013	18 تشرين الأول/أكتوبر 2019	CRPD/C/PAK/1
بالاو	2015	2 شباط/فبراير 2018	CRPD/C/PLW/1
البحرين	2013	12 تشرين الأول/أكتوبر 2017	CRPD/C/BHR/1-2
بلجيكا	2019	14 نيسان/أبريل 2020	-
بنما	2021	29 أيلول/سبتمبر 2021	-
بنن	2014	5 أيلول/سبتمبر 2018	CRPD/C/BEN/1
بوركنينا فاسو	2011	30 تشرين الثاني/نوفمبر 2018	CRPD/C/BFA/1
بوروندي	2016	3 كانون الأول/ديسمبر 2021	-
البوسنة والهرسك	2020	20 تشرين الأول/أكتوبر 2020	-
بيلاروس	2018	28 كانون الأول/ديسمبر 2018	CRPD/C/BLR/1
تركمانستان	2020	9 تشرين الثاني/نوفمبر 2022	-
ترينيداد وتوباغو	2017	9 حزيران/يونيه 2021	-
تشاد	2021	4 نيسان/أبريل 2023	-
تشيكيا	2020	23 تشرين الثاني/نوفمبر 2022	-
توفالو	2016	9 آذار/مارس 2018	CRPD/C/TUV/1
جزر مارشال	2017	22 آب/أغسطس 2019	CRPD/C/MHL/1
جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية	2019	19 كانون الأول/ديسمبر 2018	CRPD/C/PRK/1
جمهورية مولدوفا	2020	28 تشرين الأول/أكتوبر 2020	-
الدانمرك	2019	25 نيسان/أبريل 2020	CRPD/C/DNK/2-3
دولة فلسطين	2016	14 حزيران/يونيه 2019	CRPD/C/PSE/1
رومانيا	2013	3 آذار/مارس 2022	-
زامبيا	2012	19 أيلول/سبتمبر 2017	CRPD/C/ZMB/1
زيمبابوي	2015	8 حزيران/يونيه 2022	-
سري لانكا	2018	18 تشرين الأول/أكتوبر 2019	-
سلوفاكيا	2020	30 أيلول/سبتمبر 2020	-
السويد	2019	25 تشرين الثاني/نوفمبر 2019	-
سيراليون	2012	29 آب/أغسطس 2020	-
شيلي	2022	29 كانون الأول/ديسمبر 2022	-
غانا	2014	5 حزيران/يونيه 2018	CRPD/C/GHA/1
فنلندا	2018	9 آب/أغسطس 2019	CRPD/C/FIN/1
فييت نام	2017	4 نيسان/أبريل 2018	CRPD/C/VNM/1
قطر	2022	3 آب/أغسطس 2022	-

الطرف	الموعد المحدد لتقديم التقرير	تاريخ الاستلام	رمز الوثيقة
قيرغيزستان	2021	30 آذار/مارس 2022	-
كازاخستان	2017	9 حزيران/يونيه 2017	CRPD/C/KAZ/1
كرواتيا	2021	20 كانون الأول/ديسمبر 2021	-
كندا	2020	7 تشرين الثاني/نوفمبر 2022	-
كوستاريكا	2018	3 نيسان/أبريل 2020	-
كولومبيا	2021	9 حزيران/يونيه 2021	-
كيريباس	2015	12 شباط/فبراير 2019	CRPD/C/KIR/1
لاتفيا	2020	17 أيلول/سبتمبر 2021	-
ليبيريا	2014	1 تشرين الأول/أكتوبر 2019	CRPD/C/LBR/1
ليتوانيا	2020	15 شباط/فبراير 2021	CRPD/C/LTU/2-3
مالي	2010	24 حزيران/يونيه 2019	CRPD/C/MLI/1
مصر	2010	4 شباط/فبراير 2020	-
ملاوي	2011	16 شباط/فبراير 2017	CRPD/C/MWI/1-2
مليديف	2012	8 تشرين الأول/أكتوبر 2018	CRPD/C/MDV/1
منغوليا	2019	13 تشرين الثاني/نوفمبر 2019	CRPD/C/MNG/2-3
موريتانيا	2014	31 كانون الثاني/يناير 2017	CRPD/C/MRT/1
موريشوس	2020	2 تشرين الأول/أكتوبر 2020	-
موزامبيق	2014	3 كانون الثاني/يناير 2020	CRPD/C/MOZ/1
موناكو	2019	18 تشرين الأول/أكتوبر 2019	CRPD/C/MCO/1
ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)	2019	28 نيسان/أبريل 2022	-
ناميبيا	2010	1 أيار/مايو 2020	-
النمسا	2018	17 تشرين الأول/أكتوبر 2019	CRPD/C/AUT/2-3
نيجيريا	2012	26 آذار/مارس 2021	-
نيكاراغوا	2010	8 أيار/مايو 2019	CRPD/C/NIC/1
نيكاراغوا	2013	8 أيار/مايو 2019	CRPD/C/NIC/2
نيكاراغوا	2017	8 أيار/مايو 2019	CRPD/C/NIC/3
هندوراس	2022	12 تموز/يوليه 2022	CRPD/C/HND/2-4
هولندا	2018	13 تموز/يوليه 2018	CRPD/C/NLD/1

5- النظر في التقارير التي قدمتها الأطراف في الاتفاقية بموجب المادة 35

ستنظر اللجنة، في دورتها التاسعة والعشرين، في التقارير الأولية لإسرائيل وأندورا وموريتانيا، وفي التقرير الجامع للتقارير الدوريين الأولي والثاني لملاوي، وفي التقرير الجامع للتقارير الدوريين الثاني والثالث لألمانيا وباراغواي ومنغوليا والنمسا.

وعملاً بالممارسة المتبعة، ووفقاً للمادة 41 من النظام الداخلي، أبلغ الأمين العام الأطراف المعنية بالتواريخ المبدئية التي حددتها اللجنة للنظر في تقاريرها. وسيرد جدول زمني للنظر في التقارير في برنامج العمل المؤقت الذي سيتاح على الصفحة الشبكية للجنة.

6- التعاون مع هيئات الأمم المتحدة الأخرى ووكالاتها المتخصصة ومنظمات الأشخاص ذوي الإعاقة وهيئات مختصة أخرى

ستناقش اللجنة سبل تعزيز التعاون مع هيئات الأمم المتحدة ووكالاتها المتخصصة والمنظمات غير الحكومية، بما فيها منظمات الأشخاص ذوي الإعاقة، وهيئات مختصة أخرى من أجل توطيد إجراءات تعزيز وحماية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة، بما في ذلك تمكين النساء والفتيات ذوات الإعاقة وتعزيز حقوقهن. ويجوز لممثلي هذه المنظمات والهيئات أن يطلبوا مخاطبة اللجنة.

7- التعليقات العامة

ستواصل اللجنة عملها فيما يتعلق بصياغة تعليق عام بشأن المادة 11 من الاتفاقية، المتعلقة بحالات الخطر والطوارئ الإنسانية، بما في ذلك تنظيم يوم للمناقشة العامة.

8- أساليب عمل اللجنة

ستتظر اللجنة في أساليب عملها.

9- الأنشطة المنجزة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية

ستتظر اللجنة في البلاغات المقدمة بموجب البروتوكول الاختياري للاتفاقية. وستتظر أيضاً في المسائل المتعلقة بالتحقيقات بموجب البروتوكول الاختياري، بما في ذلك أنشطة المتابعة المتعلقة بزيارات التحقيق.

10- الاجتماعات المقبلة

سيجري إطلاع اللجنة على أي تطورات متعلقة باجتماعاتها المقبلة. وستتظر اللجنة أيضاً في مسألة تنظيم أعمالها في المستقبل.

11- مسائل أخرى

سيناقش الأعضاء أي مسائل أخرى تتعلق بعمل اللجنة، حسب الاقتضاء. وفي إطار هذا البند من جدول الأعمال، ستعقد اللجنة حلقة نقاش بمناسبة الذكرى السنوية الأولى لاعتمادها المبادئ التوجيهية بشأن إنهاء الإيداع في مؤسسات الرعاية، بما في ذلك في حالات الطوارئ⁽¹⁾.

12- اعتماد تقرير اللجنة عن دورتها التاسعة والعشرين

للجنة أن تنتظر في تقريرها عن دورتها التاسعة والعشرين وتعتمده، عملاً بالمادة 38 مكرراً من نظامها الداخلي.